

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٢٦٠ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل المؤرخ ٢١ أكتوبر عام ١٩٤٧ والذي يتضمن
تعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ومنها فرع توثيق مصر الجديدة
التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨١٣ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء فرع توثيق نادى هليوليدو الرياضى
بمصر الجديدة ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ١٢/٥/٢٠١٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعدل القرار الوزارى رقم ٨١٣ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه بعاليه بحيث يعمل فرع توثيق
نادى هليوليدو الرياضى بمصر الجديدة ثلاثة أيام من كل أسبوع وهى (السبت والأحد والإثنين) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ١١/٦/٢٠١٦

صدر فى ١٥/٥/٢٠١٦

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم